

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

**" شركة التقوى للمقاولات والتجارة "**

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم ( ٢٠٢٢/٢٠٢١/١٢٧٧ )  
المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/٢٠ بمبلغ ٤٨,٤٠٩,٥٥٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية  
واربعون مليون واربعمئة وتسعة الفا وخمسمائة وخمسون جنيها لا غير ) والموقع  
بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بتنفيذ عملية " استكمال انشاء ورصف طرق  
داخلية بمدينة القصير بمحافظة البحر الاحمر ( مرحلة ثالثة ) " .  
على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة  
بهذه العملية هذا وسيتولى ( المنطقة التاسعة - البحر الاحمر )  
الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التوقيع )  
عميد / أبوبكر احمد حسن عساف  
رئيس الإدارة المركزية  
للشؤون المالية والإدارية



الهيئة العامة للطرق والكباري

د. هاشم الدويهي  
للسيد د. هاشم د. هاشم

## عقد مقالة

\*\*\*\*\*

**الموضوع : " استكمال انشاء ورصف طرق داخلية بمدينة القصير بمحافظة البحر**

**الاحمر ( مرحلة ثالثة ) المنطقة التاسعة - البحر الاحمر "**

رقم العقد : ٢٠٢٢ / ٢٠٢١ / ١٢٧٧ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ٢٠ / ٦ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

**الهيئة العامة للطرق والكباري**

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة .

ومقرها / ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

( ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول )

**و " شركة التقوى للمقاولات والتجارة "**

ويمثلها السيد / مسعد يوسف محمد حجازي

- بصفته / مدير الشركة .

بطاقة رقم قومي / ٢٦٥١٢١٢١٣٠٢١٩٤

بطاقة ضريبية / ٢٥٢-٢٣٤-٤٨٠

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم ( ٢٣٧٥٦ ) استثمار القاهرة

ومقرها / ٤ ش فوزي - محطة الزيتون - برج المحبة

( ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني )

م. ب. ١٠١١  
٢٢٧٥١١  
٢٢٧٥١١ / ٢٢٥ / ٤٨٠  
٢٢٧٥١١ / ٢٢٥ / ٤٨٠

م. ب. ١٠١١  
٢٢٧٥١١  
٢٢٧٥١١ / ٢٢٥ / ٤٨٠  
٢٢٧٥١١ / ٢٢٥ / ٤٨٠

أعلن الطرف الأول عن المناقصة المحدودة رقم ٢٤ للعام المالي ٢٠٢١/٢٠٢٢ وذلك لتنفيذ عملية " استكمال انشاء ورصف طرق داخلية بمدينة القصير بمحافظة البحر الاحمر ( مرحلة ثالثة ) " ( المنطقة التاسعة - البحر الاحمر ) وفقا للشروط والمواصفات الخاصة بموضوع المناقصة ، والتي فتحت مظاريفها الفنية يوم الاحد الموافق ٢٠٢٢/٢/٢٧ والمالية يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٢/٥/٩ ، وبناء علي ما أوصت به لجنة البت في المناقصة بجلستها المنعقدة يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٢/٥/١١ من قبول السعر المقدم من شركة التقوى للمقاولات والتجارة بمبلغ ٤٨,٤٠٩,٥٥٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية واربعون مليون واربعمئة وتسعة الفا وخمسمائة وخمسون جنيها لا غير ) شامل جميع أنواع الضرائب والدمغات بما فيها ضريبة القيمة المضافة لكونه أقل الأسعار وأقل من القيمة التقديرية وذلك طبقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م ، وموافقة رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٩ علي تلك التوصية .

وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

#### المادة الأولى

يعتبر التمهيد السابق ومحاضر لجان البت وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة والمواصفات الفنية للأعمال وأمر الإسناد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما ومكملاً له .

#### المادة الثانية

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " استكمال انشاء ورصف طرق داخلية بمدينة القصير محافظة البحر الاحمر ( مرحلة ثالثة ) " ( المنطقة التاسعة - البحر الاحمر ) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقداره ٤٨,٤٠٩,٥٥٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية واربعون مليون واربعمئة وتسعة الفا وخمسمائة وخمسون جنيها لا غير ) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

#### المادة الثالثة

يلتزم الطرف الثاني " شركة التقوى للمقاولات والتجارة " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٢٤) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .



حريز  
للسيد لبناء

### المادة الرابعة

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ٥٦٠١٢٣٢٢٠٠٠٠٦٥١٨ بمبلغ ٢,٤٢٠,٥٠٠ جنيهه ( فقط اثنين مليون وأربعمائة وعشرون ألفاً وخمسمائة جنيهها ) صادر من البنك الاهلى المصرى فرع السواح صادر بتاريخ ٢٠٢٢/ ٦/ ٩ وسارى حتى ٢٠٢٣/ ٦/ ٨ .

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### المادة الخامسة

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### المادة السادسة

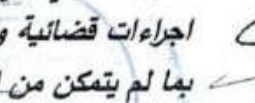
إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ .

### المادة السابعة

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

  
رئيس مجلس الإدارة  
٢٢٧٥١١٠٠  
٢٢٧/٢٢٤/٤٨٠



  
رئيس مجلس الإدارة  
٢٢٧٥١١٠٠  
٢٢٧/٢٢٤/٤٨٠



#### المادة الثانية عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

#### المادة الثالثة عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

#### المادة الرابعة عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

#### المادة الخامسة عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

#### المادة السادسة عشر

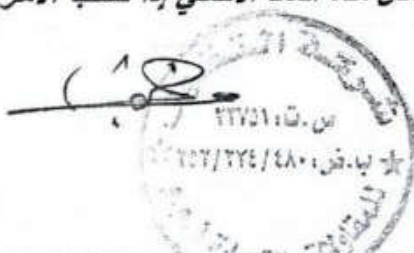
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

#### المادة السابعة عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص

#### المادة الثامنة عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥ %) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الأول الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .



### المادة العشرية

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .  
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

### المادة الحادية عشر

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتي تاريخ الإستلام النهائي، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولا عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### المادة الثانية عشر

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### المادة الثالثة عشر

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

### المادة الرابعة والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (البيتومين - الاسمنت - الحديد - سولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي ترومها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

### المادة الخامسة والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

### الطرف الثاني

شركة التقوى للمقاولات والتجارة

( التوقيع )  
السيد / مسعد يوسف محمد حجازي  
مدير الشركة

### الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

( التوقيع )  
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري